

Distr.: General  
5 January 2024  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

26 شباط/فبراير - 5 نيسان/أبريل 2024

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

## دراسة عن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه

تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء عليهم جنسياً،  
ماما فاطمة سينغاته

موجز

تقدم المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء عليهم جنسياً، ماما فاطمة سينغاته، في هذا التقرير، لمحة عامة عن الأنشطة التي اضطلعت بها منذ تقريرها السابق، وتعرض دراسة مواضيعية عن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه. وتكشف المقررة الخاصة في التقرير المخاطر المرتبطة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين التي يتعرض لها مؤدو العروض الأطفال، وتحدد سبل التخفيف من هذه المخاطر. وتقدم المقررة الخاصة أيضاً مجموعة من التوصيات للدول والجهات المعنية الأخرى مساهمةً منها في فهم المجالات التي يلزم فيها التدخل لحماية الأطفال من الاعتداء والاستغلال الجنسيين في صناعة الترفيه.



الرجاء إعادة الاستعمال

## أولاً- مقدمة

- 1- تعرض المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء عليهم جنسياً، ماما فاطمة سينغاته، في هذا التقرير المقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 13/7 و26/52، دراسةً مواضيعيةً عن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه. وتستكشف المقررة الخاصة في التقرير المخاطر المرتبطة بالاستغلال الجنسي التي يتعرض لها مؤدو العروض الأطفال، وتحدد التحديات الماثلة أمام جهود التخفيف من هذه المخاطر والسبل الكفيلة بالتخفيف منها، وتقدم توصيات بهدف حماية الأطفال.
- 2- ويتضمن التقرير أيضاً معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة منذ تقريرها السابق.

## ثانياً- الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة

### ألف- الزيارات القطرية

- 3- بناءً على دعوة، أجرت المقررة الخاصة زيارتين قطريتين رسميتين خلال العام: الأولى إلى أوروغواي في الفترة من 16 إلى 26 أيار/مايو 2023<sup>(1)</sup>؛ والثانية إلى أستراليا، في الفترة من 30 تشرين الأول/أكتوبر إلى 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. وسيُقدّم التقرير عن الزيارة إلى أستراليا في آذار/مارس 2025.
- 4- وتعرب المقررة الخاصة عن امتنانها لحكومتَي أستراليا وأوروغواي لما أبدياه من تعاون قبل الزيارتين وأثناءهما وبعدهما.
- 5- وتعرب المقررة الخاصة عن بالغ تقديرها للرد الإيجابي الذي تلقتَه من بوتسوانا على طلبها القيام بزيارة رسمية إلى البلد خلال النصف الأول من سنة 2024.

### باء- الرسائل والنشرات الصحفية

- 6- خلال الفترة قيد الاستعراض، أحالت المقررة الخاصة رسائل إلى الحكومات بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات تتعلق بمسائل تدخل في نطاق ولايتها. وأصدرت المقررة الخاصة بيانات صحفية بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات فيما يتعلق بمؤتمر القمة المعني بأهداف التنمية المستدامة، واليوم العالمي للقضاء على جميع أشكال العبودية.

### جيم- الجمعية العامة والأنشطة الأخرى

- 7- في 7 أيلول/سبتمبر 2023، ألقى المقررة الخاصة كلمة رئيسية وشاركت في المناقشة التي جرت خلال حوار افتراضي نظمته رابطة Foreign Policy، بالشراكة مع المنظمة الدولية للرؤية العالمية ومؤسسة Oak، تحت عنوان "حماية الطفولة: تعقّب الميزانيات الوطنية لإنهاء الاعتداء على الأطفال". وسلطت الضوء على أهمية منع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً باعتبار ذلك من العناصر الحاسمة في الجهود المبذولة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الأهداف 5 و8 و16.

(1) انظر A/HRC/55/55/Add.2.

8- وفي 3 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أقت المقررة الخاصة محاضرة في جامعة جونز هوبكنز عن ولايتها وتناولت، على وجه التحديد، خطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين الذي يتعرض له الأطفال في سياق السياحة التطوعية. وجمعت المحاضرة أكاديميين وطلاباً وباحثين تبادلوا الآراء مع المقررة الخاصة.

9- وفي 5 تشرين الأول/أكتوبر، قدمت المقررة الخاصة تقريراً<sup>(2)</sup> إلى الجمعية العامة ركزت فيه على استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً في سياق السياحة التطوعية. وخلال جلسة الحوار مع الدول، سلطت الضوء على العواقب الضارة المحتملة لقطاع السياحة التطوعية غير المنظم وعرضت الممارسات الجيدة للتدخل الفعال.

10- وفي 10 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عقدت المقررة الخاصة، خلال الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، حدثاً جانبياً بالاشتراك مع المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية وفرع المؤسسة في الولايات المتحدة الأمريكية تحت عنوان "نظرة فاحصة على ظاهرة السياحة التطوعية". وركز الحدث على السبل المبتكرة لإطلاق مبادرات مشتركة بين الوكالات وشاملة لعدة قطاعات تُشرك قطاعات حماية الطفل والتعليم ووسائل الإعلام والسياحة والمنظمات الدينية لتعزيز الإجراءات الرامية إلى التصدي للسياحة التطوعية ومعالجة آثارها الضارة على الأطفال.

## ثالثاً - دراسة مواضيعية عن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه

### ألف - مقدمة

11- تنتشر ظاهرة الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً عبر مختلف الوسائط داخل صناعة الترفيه وفي أنواع الترفيه المختلفة، الرسمية وغير الرسمية على حد سواء. وتتقاطع المشكلة مع جوانب مختلفة من الصناعة والحيز المجتمعي، مما يعرض الأطفال لعدد من المخاطر في مجالات السينما، والتلفزيون، والموسيقى، والمسرح، وعرض الأزياء، والسيرك، والجوقات، والحفلات الموسيقية، والنوادي الليلية، والحانات، وصناعات الإثارة، والرياضة<sup>(3)</sup>، والسياحة والضيافة<sup>(4)</sup>، وفي المرافق المجتمعية وفي العروض والأحداث العامة وفي الفضاء الرقمي، بما في ذلك المجالات الجديدة<sup>(5)</sup> من قبيل أنشطة التأثير والألعاب على وسائل التواصل الاجتماعي<sup>(6)</sup>. وتجدر الإشارة إلى أنه تم في الآونة الأخيرة اختيار

(2) A/78/137.

(3) انظر A/HRC/40/51.

(4) انظر A/78/137 وA/HRC/22/54.

(5) انظر A/HRC/28/56.

(6) انظر الورقات المقدمة من إكوادور، وغينيا، وكولومبيا، والمؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، ومركز الدراسات المتعلقة بالريادة وتعزيز حقوق الإنسان. جميع الورقات المشار إليها في هذا التقرير متاحة على الموقع الشبكي: <https://www.ohchr.org/en/calls-for-input/2023/call-inputs-study-sexual-abuse-and-exploitation-children-entertainment>. انظر أيضاً منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي في صناعة الترفيه"، تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

أطفال في برامج وعروض تلفزيونية واكتسب أطفال آخرون شهرةً من خلال الإنترنت، وأن خدمات المشورة القانونية أو الحماية قليلة أو منعدمة<sup>(7)</sup>.

12- وأثارت قضايا بارزة عديدة تطوي على الاعتداء الجنسي على القاصرين واستغلالهم جنسياً مناقشات مجتمعية أوسع نطاقاً بشأن حدود المعايير والقيم الاجتماعية المقبولة. وقد وردت تقارير من مختلف أنحاء العالم عن أفعال تتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال والاعتداء عليهم جنسياً نتيجة ممارسات غير أخلاقية أو اعتداءات من قبل أشخاص لديهم نفوذ وسلطة في صناعة الترفيه، في كل من الأماكن العامة والخاصة<sup>(8)</sup>. وقد كشفت الدعاوى القضائية المرفوعة ضد القائمين على الصناعة عن حالات متعددة من الاستغلال الجنسي للأطفال والاعتداء عليهم جنسياً، مما يؤكد أن هذه الظاهرة تثير قضايا عالمية تبعث على الانشغال<sup>(9)</sup>. وفي عدد من الحالات، قوبل الضحايا بالصمت، ولم يُعترف بما تعرضوا له من أذى. وفي بعض الحالات، لم يجر أي تحقيق في قضاياهم. كما واجه الضحايا التهديد والترهيب واكتشفوا أن تدابير التعويض غير متاحة<sup>(10)</sup>.

13- وحقوق ومصالح الأطفال في صناعة الترفيه عديدة ومتعددة الأوجه وتثير قضايا تتعلق بالدعاية والعقود والخصوصية وممارسات العمل<sup>(11)</sup>. وفي حين نُشرت بحوث خاصة بالبالغين عن القضايا الجنسانية وترتيبات العمل والتحرش الجنسي في صناعة الترفيه، لا تتوفر سوى معلومات قليلة عن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في هذا القطاع. وقدمت دراسة استقصائية أجرتها منظمة العمل الدولية لمحة عما يجري في هذا القطاع. وتشير النتائج إلى أن 53,7 في المائة من المجيبين تعرضوا للتحرش الجنسي أثناء البروفات وأن 46,3 في المائة من المجيبين تعرضوا لحوادث أثناء الاختبارات أو المقابلات<sup>(12)</sup>. وتفيد دراسة دقيقة إحصائياً أجريت في عام 2017 بتكليف من صندوق الحرية في سياق منطقة حضرية واحدة في بلد واحد إلى أن نسبة القاصرين العاملين في قطاع الترفيه الموجه للبالغين برمتها بلغت 17 في المائة، وأن أكثر من 70 في المائة من هؤلاء القاصرين تعرضوا لشكل من أشكال العنف. وتشير الدراسة إلى أن أكثر من 60 في المائة منهم يعملون في بيئات تطوي على الاستغلال الجنسي<sup>(13)</sup>. وتراوحت أنواع الاستغلال الجنسي التي أبلغ الشباب عن تعرضهم لها من المغازلة والتحمس إلى التدليك الحسي وممارسة الجنس<sup>(14)</sup>. وأظهرت نتائج دراسة أخرى أن

Tabetha Bennett, "Child entertainers and their limited protections: a call for an interstate compact," (7) *Child and Family Law Journal*, vol. 9, No. 1 (2021).

انظر <https://projectwhen.org/research-on-workplace-harassment/harassment-in-the-media-and-entertainment-industry> (8)

Justine J. Reel and Emily Crouch, "#MeToo: uncovering sexual harassment and assault in sport", *Journal of Clinical Sport Psychology*, vol. 13, No. 2 (June 2019)

انظر "Helping Survivors, "History of Hollywood sexual abuse", 19 October 2023 و Human Rights Now, "HRN releases oral statement on sexual violence in the entertainment industry", 18 July 2023 (9)

انظر Nikki R. Breeland, "'All the truth I could tell': a discussion of Title VII's potential impact on systemic entertainment industry victimization", *UCLA Women's Law Journal*, vol. 25, No. 2 (2018) انظر أيضاً *Louissette Geiss and others v. The Weinstein Company Holdings LLC and others*, Opinion, 17 April 2019 (10)

Bennett, "Child entertainers and their limited protections" (11)

ILO, "Policy brief on sexual harassment", pp. 11 and 12 (منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي). (12)

Meredith Dank and Kyle Vincent, "Prevalence of minors in Kathmandu's adult entertainment sector" (The Freedom Fund, 2019) (13)

المرجع نفسه. (14)

ما يصل إلى 97 في المائة من المراهقين العاملين في قطاعات الترفيه يتعرضون للاستغلال الجنسي من قبل الزبائن وأصحاب العمل<sup>(15)</sup> وأن ثلثي العاملين في هذه القطاعات تقل أعمارهم عن 18 عاماً<sup>(16)</sup>.

14- وهناك تقبل للسلوك الجنسي المفترس باعتباره القاعدة في صناعة الترفيه لأن المخرجين والمنتجين والمديرين والوكلاء لم يواجهوا أي تبعات فيما يتصل بممارسة نفوذهم وسلطتهم بشكل غير قانوني على الفنانين الترفيهيين الشباب والضعفاء الذين يحدهم الطموح<sup>(17)</sup>. وقد أظهرت الدراسات أن عدداً كبيراً من حالات الاعتداء والاستغلال الجنسيين في هذا الميدان لا يزال غير مبلغ عنه، ويرجع ذلك أساساً إلى ديناميات السلطة السائدة والخوف من الانتقام ومن فقدان الفرص الوظيفية<sup>(18)</sup>. وكثيراً ما تسهم هذه العوامل في تهيئة بيئة يمكن فيها للأفراد الذين يشغلون مناصب السلطة أن يستغلوا الأطفال الضعفاء الممثلين والذين يؤدون عروضاً أخرى في صناعة الترفيه.

15- ويعني الطابع العالمي لهذه الصناعة أن القضايا موضع النظر لا تقتصر على منطقة جغرافية واحدة، بل هي مطروحة على نطاق واسع في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك، مكنت حركات مثل حركة Me Too<sup>(19)</sup> (أنا أيضاً) بعض الضحايا من التقدم بشجاعة لفضح الجناة، مما أدى في الآونة الأخيرة إلى زيادة الوعي بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في صناعة الترفيه. وقد أشارت شهادات الضحايا الشجعان باستمرار إلى الحاجة الملحة إلى تحسين الأشكال المتاحة لحماية الأطفال والشباب في قطاع الترفيه، وأثارت أسئلة حيوية بشأن عدم كفاية التدابير الوقائية والحماية القائمة، ونظم المساءلة واللجوء إلى العدالة.

## 1- غياب المعايير والتطبيع مع سوء المعاملة

16- تسلط الدراسة المواضيعية المتعلقة بالاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه الضوء على عدم وجود توافق بخصوص نطاق القواعد أو المبادئ التي لا يجوز انتهاكها وتجاهل مصالح الطفل الفضلى في صناعة الترفيه بوصفهما مسألتين من المسائل المثيرة للقلق. وفيما يتعلق بالمعايير الاجتماعية، إن عدم وضوح الخطوط الفاصلة بين السلوك المقبول والسلوك غير المقبول<sup>(20)</sup>، والتعرض للمحتويات وأنماط الحياة القائمة على الاستهلاك المبالغ فيه، وأشكال تحقيق الذات التي تحوّل البشر إلى أشياء أو أدوات أو تقلل من شأن العلاقات، كلها ظواهر يمكن أن تكون مدمرة وضارة<sup>(21)</sup>. وأنماط الهيمنة وأوجه عدم المساواة داخل المجتمعات والتطبيع مع سوء المعاملة والعنف هي الحقائق الأساسية التي تعرض الأطفال والمراهقين لخطر الاستغلال الجنسي المستمر في أي مكان يعملون فيه في صناعة الترفيه<sup>(22)</sup>. وقد سُلط الضوء على هذه الحقائق في نتائج دراسة مواضيعية بشأن

(15) المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية "دراسة تحضيرية لتحليل حالة الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية في نيبال: تقرير أولي"، 2015.

(16) John Frederick, Muna Basnyat and Joseph L. Aguetant, *Trafficking and Exploitation in the Entertainment and Sex Industries in Nepal: A Handbook for Decision Makers* (Kathmandu, Nepal, Terre des hommes Foundation, 2010).

(17) انظر الورقتين المقدمتين من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا، ومؤسسة كاريتاس الهند.

(18) انظر منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي".

(19) Anna E. Jaffe, Ian Cero and David DiLillo, "The #MeToo movement and perceptions of sexual assault: college students' recognition of sexual assault experiences over time," *Psychology of Violence*, vol. 11, No. 2 (March 2021), pp. 209–218.

(20) انظر الورقة المقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا.

(21) انظر الورقة المقدمة من السلفادور.

(22) انظر الورقة المقدمة من كولومبيا.

معالجة إمكانية تعرض الأطفال للبيع والاستغلال الجنسي في إطار أهداف التنمية المستدامة، قدمتها المقررة الخاصة في تقريرها السابق إلى الجمعية العامة<sup>(23)</sup>. وتتجاوز الأفلام والبرامج التلفزيونية التي تصوّر الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً الخط الفاصل بين مجرد تصوير هذا الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي و"إضفاء البهجة" عليهما. وعلاوة على ذلك، إن تعزيز اختلال موازين القوى الذي يديم، من خلال هذه الصور، الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في الصناعة يطرح معضلات أخلاقية عديدة<sup>(24)</sup>.

17- ولا تظهر مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على شبكة الإنترنت الخفية فحسب، بل تظهر أيضاً على المواقع الإلكترونية القانونية<sup>(25)</sup>. ويساعد هذا المحتوى على التطبيع مع الجريمة التي لا نطاق المتمثلة في الاستغلال الجنسي للأطفال<sup>(26)</sup>. زد على ذلك أن هذه العروض تضعف شعور المشاهد بالذنب وتجعل من السهل القبول بهذه الأفعال الجنسية على أنها غير مسيئة<sup>(27)</sup>. لذلك يجب إجراء دراسة نقدية للنظم والهيكل التجارية التي تمكّن من الاعتداء الجنسي على الأطفال في صناعة الترفيه<sup>(28)</sup>.

## 2- اختلال موازين القوى والاعتماد على المعتدي

18- كثيراً ما يمارس الجناة الذين يخرطون في هذه السلوكيات سلطتهم أو نفوذهم على ضحاياهم من الأطفال، مستغلين نقاط ضعفهم وتطلعاتهم وتطلعات والديهم أو أولياء أمورهم<sup>(29)</sup>. ثم إن مؤدي العروض الأطفال، الذين يعيشون حالة ضعف بسبب سنهم والعدد القليل من القواعد التي تحكم شروط عملهم يتأثرون بشكل غير متناسب في إطار العلاقات التعاقدية. وعادة ما يلجأ من هم في مواقع السلطة إلى "الاستمالة"، حيث يكسبون ثقة الأطفال وحتى أولياء أمورهم، ثم يعزلون الأطفال الضحايا عن الشبكات التي تحميهم، مما يجعلهم يتعلقون عاطفياً بالجناة ويخضعون لتوجيهاتهم<sup>(30)</sup>. وكثيراً ما يُرغم الضحايا على التزام الصمت بوسائل مختلفة، بما في ذلك تهديد حياتهم المهنية أو سلامتهم الشخصية<sup>(31)</sup>. وحيثما يتعرض الضحايا للاستغلال بسبب الفقر أو في سياق العلاقة الحميمة، فقد يعتمدون على المعتدين عليهم ويتعلقون بهم. وفي ظل قلة أو انعدام الاتصال بالعالم الخارجي، قد ينتهي الأمر بالضحايا إلى الشعور بالتعاطف مع المعتدين عليهم أو إلى الإنكار، لأن مستقبلهم يتوقف على عالم الترفيه<sup>(32)</sup>.

(23) انظر A/77/140.

(24) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(25) انظر الورقة المقدمة من المركز الأوروبي للقانون والعدالة.

(26) المرجع نفسه.

(27) Diana E. H. Russell, "Russell's theory: exposure to child pornography as a cause of child sexual victimization", in Melinda Tankard Reist and Abigail Bray, eds. *Big Porn Inc: Exposing the Harms of the Global Pornography Industry* (North Melbourne, Victoria, Spinifex Press, 2011)

(28) انظر الورقة المقدمة من جوزيف بونير.

(29) المرجع نفسه.

(30) انظر، Melissa S. de Roos and others "Mimicry Deception Theory applied to sexual abuse of children"، *Child Abuse & Neglect*, vol. 143 (September 2023)؛ انظر أيضاً، Melissa Samantha De Roos, "Mimicry Deception Theory applied to grooming behaviors of child sexual abuse"، thesis, University of Texas at El Paso, 2017.

(31) المرجع نفسه.

(32) انظر الورقة المقدمة من مركز الدراسات المتعلقة بالريادة وتعزيز حقوق الإنسان.

## 3- الأبعاد المجنّسة التي تديم المعايير والممارسات الضارة

19- بالإشارة إلى الدراسة المستفيضة التي أجرتها المقررة الخاصة للأبعاد الجنسانية للاستغلال الجنسي للأطفال، يلاحظ أن أوجه عدم المساواة بين الجنسين تؤثر على الأدوار خارج الشاشة وعلى الشاشة في صناعة الترفيه<sup>(33)</sup>. وقد وجدت دراسة أجريت على 100 1 من الأفلام الشعبية أن 43 امرأة فقط يعملن مخرجات<sup>(34)</sup>. وتشهد الصناعة ارتفاعاً في انعدام الأمن الوظيفي في صفوف النساء، وبخاصة النساء ذوات البشرة الملونة ونساء السكان الأصليين، اللاتي تقل فرص عملهن في الصناعة إلى حد بعيد<sup>(35)</sup>. ثم إن هيمنة الثقافة الذكورية داخل الشركات هي واحدة من أكثر المشاكل السائدة ولها تداعيات خطيرة على العنف وسوء المعاملة<sup>(36)</sup>. فمن الأرجح أن تكون المرأة الممثلة في موقع ضعف فيما يتعلق بعقود العمل وغالباً ما توضع في وضع مسيء حيث تظهر بملابس ضيقة أو مغرية أو عارية<sup>(37)</sup>. والفتيات والفتيات، سواء أكانوا من المثليين أم من مغاييري الجنس، هم ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين في صناعة الترفيه. وفي حين أن قلة قليلة من الضحايا الذكور والإناث على حد سواء تعلم بتوافر خدمات المشورة والدعم، ينطبق هذا بوجه خاص على الضحايا الذكور، الذين يصعب عليهم بشكل خاص التماس المشورة<sup>(38)</sup>. زد على ذلك أن استغلال الأولاد يميل إلى أن يكون مخفياً. ويظهر الاعتداء على الفتيات بوضوح أكثر لأنهن، استناداً إلى التصور السائد عن أجسادهن وخصائصهن الجنسية الثانوية، يعاملن علانية كبالغات في سن مبكرة. وفي الآونة الأخيرة، أُبلغ عن حالات أُعطي فيها الأطفال المنشطات الاصطناعية والأدوية التي تؤدي إلى البلوغ ونضج الأعضاء الجنسية في سن مبكرة<sup>(39)</sup>.

## 4- العمليات والممارسات التجارية التي تمكّن من الاتجار بالأطفال

20- يُتجر بالأطفال أو يُجلبون لأداء أدوار فنية أو ترفيهية<sup>(40)</sup> عن طريق العروض الاحتمالية والوعود المضللة واستغلال آمالهم وأحلامهم<sup>(41)</sup>. فمع فرار الملايين من النزاع والعنف أو الأوضاع الأخرى التي تؤدي بشكل متزايد إلى النزوح والهجرة، يجد العديد من الأطفال أنفسهم منفصلين عن أسرهم ويضطرون إلى العمل في صناعة الترفيه للبقاء على قيد الحياة<sup>(42)</sup>. ولذلك من الضروري أن توفر الدول التوجيه المناسب للأعمال التجارية التي تنشط في قطاع الترفيه<sup>(43)</sup>. ولما كان الكثيرون ينظرون إلى صناعة الترفيه على أنها بوابة للشهرة والنجاح والرفاهية، يستغل المتاجرون هذه التصورات لخداع الأطفال وأفراد أسرهم، فيبثون آمالاً كاذبة بالحصول على رواتب عالية وحياة أفضل<sup>(44)</sup>. وشملت عدة حالات موثقة أطفالاً يعملون راقصين وراقصات أو مضيفات يقال إنهم تعرضوا للاستغلال الجنسي والعنف. واكتُشفت

(33) انظر A/76/144.

(34) انظر الورقة المقدمة من كاريثاس الهند.

(35) منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي".

(36) المرجع نفسه.

(37) الورقة المقدمة من كاريثاس الهند.

(38) نظر الورقة المقدمة من اليابان.

(39) المرجع نفسه.

(40) انظر الورقة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(41) انظر الورقة المقدمة من جوزيف بوينير.

(42) انظر الورقة المقدمة من مركز الدراسات المتعلقة بالريادة وتعزيز حقوق الإنسان.

(43) انظر التعليق العام للجنة حقوق الطفل رقم 16 (2013) بشأن التزامات الدول المتعلقة بأثر قطاع الأعمال التجارية على حقوق الطفل.

(44) UNODC Regional Office for South Asia, *Compendium of Best Practices on Anti Human Trafficking by Non Governmental Organizations* (New Delhi, 2008), pp. 144–146

حالات تتعلق بأطفال ضحايا في الحانات والنوادي الليلية وغيرها من الأماكن العامة. وتميل هذه المؤسسات إلى تهيئة مساحات خاصة يمكن أن تحدث فيها أعمال استغلالية بعيداً عن الأنظار<sup>(45)</sup>. وتسمح هذه الممارسات للمتجرين بمواصلة استغلال الأطفال الذين يصبحون معزولين عن الشبكات التي تحميهم<sup>(46)</sup>. وهناك أيضاً اعتراف بوجود صلات قوية بين قطاع الترفيه وصناعة السياحة، بما في ذلك وجود أطفال ينشطون في صناعة السياحة دون مراقبة، معظمهم يبيعون الهدايا التذكارية، مما قد يزيد من تعرضهم للاستغلال<sup>(47)</sup>.

## 5- إساءة استخدام التكنولوجيا

21- يستخدم الجناة التكنولوجيا للوصول إلى الضحايا المحتملين لأغراض استغلالية، بما في ذلك إنتاج مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، من خلال السوق التجارية للترفيه عبر الإنترنت<sup>(48)</sup>. ويُستغل الأطفال في صناعة الجنس على الإنترنت، التي تتطوي أحياناً على تهريب الأطفال عبر الحدود<sup>(49)</sup>. وغالباً ما يستغل المتجرون الخدمات الحاسوبية التفاعلية، مثل منصات التواصل الاجتماعي، للتواصل مع الأطفال الضحايا، فيسيئون استخدام معرفة الأطفال المحدودة بسبل الاستخدام الآمن للفضاء الإلكتروني. وتمكّن التكنولوجيا الحديثة الجناة من الوصول إلى الضحايا والعملاء المحتملين من خلال التطبيقات المشفرة والشبكة الخفية. ويشكل إغفال الهوية الذي تتيحه الخدمات الإلكترونية تحدياً آخر لإنفاذ القانون في إطار التحقيق في أعمال الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً التي تيسرها التكنولوجيا، والتعرف على هوية الضحايا وإجراء عمليات الإنقاذ<sup>(50)</sup>.

## باء - الإطار القانوني الدولي

22- ترد حقوق الطفل والمعايير الدنيا لحمايته في جميع مجالات الحياة ضمن اتفاقية حقوق الطفل. وتتناول المادة 34 من الاتفاقية على وجه التحديد الحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، بما في ذلك المشاركة في العروض والمواد الإباحية. وتتص المادة 13 على حق الطفل في حرية التعبير، بما في ذلك عن طريق الفن، أو من خلال أي وسائل أخرى. غير أن هذا الحق ليس مطلقاً، بل يخضع لقيود معينة بما في ذلك احتراماً لحقوق للغير أو سمعتهم أو حمايةً للأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

23- وتقتضي المادة 5 بأن تحترم الدول الأطراف حقوق وواجبات الوالدين أو غيرهم من الأشخاص المسؤولين قانوناً عن الطفل، في أن يوفروا، بطريقة تتفق مع قدرات الطفل المتطورة، التوجيه والإرشاد الملائمين عند ممارسة الحقوق المعترف بها في الاتفاقية. وتتص المادة 16 على حق الطفل في عدم التدخل في حياته الخاصة وأسرته ومنزله ومراسلاته، وفي الحماية من المساس بشكل غير قانوني بشرفه أو سمعته، بما في ذلك الحق في أن يحميه القانون من هذا التدخل أو المساس.

(45) *Global Report on Trafficking in Persons 2022* (United Nations publication, 2022), p. 35.

(46) انظر الورقة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(47) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(48) انظر الورقة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(49) انظر الورقة المقدمة من حملة البوبيل.

(50) المرجع نفسه.

24- وتسلط ديباجة البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية الضوء على حق الطفل في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يحتمل أن يكون خطيراً أو أن يعيق تعليم الطفل، أو يضر بصحة الطفل أو بنمائه البدني أو العقلي أو الروحي أو الخلقي أو الاجتماعي. وتعرّف الفقرة 2(أ) بيع الأطفال صراحةً على أنه أي فعل أو تعامل يتم بمقتضاه نقل طفل من جانب أي شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى شخص آخر لقاء مكافأة أو أي شكل آخر من أشكال العوض. وتشدد المادة 3(1) على أن تتحقق الدول من أن قانونها الجنائي أو قانون العقوبات فيها يغطي بالكامل أي أفعال وأنشطة تتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال أو تسخير الطفل لعمل قسري، سواء أكانت هذه الجرائم ترتكب محلياً أو دولياً أو كانت ترتكب على أساس فردي أو منظم.

25- وفي حين أن الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل ملزمة بحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي، فإن اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام لعام 1973 (رقم 138) تنص على أن الحد الأدنى لسن العمل الذي يُنجز خارج ساعات الدراسة هو 13 سنة و16 سنة في حالة العمل على أساس التفرغ. وفي توصية منظمة العمل الدولية بشأن الحد الأدنى للسن لعام 1973 (رقم 146)، ترد، بالإضافة إلى تدابير حماية الأطفال من الأعمال الخطرة، شروط العمل والإنفاذ وكذلك المتطلبات المتعلقة بمعايير الصحة والسلامة؛ والإجازات السنوية؛ والضمان الاجتماعي وخطط التأمين والاستحقاقات الأخرى؛ والأجر العادل وحمايته، مع مراعاة مبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي؛ وتحديد ساعات العمل اليومية والأسبوعية تحديداً صارماً، وحظر العمل الإضافي، لإتاحة الوقت الكافي للتعليم والتدريب، بما في ذلك الوقت اللازم للواجبات المنزلية ذات الصلة؛ وللراحة أثناء النهار وللأنشطة الترفيهية؛ ومنح فترة راحة ليلية لا تقل عن 12 ساعة وأيام راحة أسبوعية اعتيادية، دون إمكانية الاستثناء إلا في حالات الطوارئ الحقيقية.

26- وتتناول اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال لعام 1999 (رقم 182) أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك الاستغلال الجنسي الذي يمكن أن يحدث في سياق عمل الأطفال. وتتضمن الاتفاقية أيضاً دعوة إلى حماية الأطفال من هذا الاستغلال. وترد ضمانات إضافية تتعلق بعمل الأطفال في اتفاقيات أخرى لمنظمة العمل الدولية، بما في ذلك الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على العنف والتحرش في عالم العمل لعام 2019 (رقم 190)، والتوصية رقم 206 لعام 2019 بشأن العنف والتحرش، واتفاقية تقييد العمل الليلي للأطفال (المهنة غير الصناعية) لعام 1946 (رقم 79)، واتفاقية عمل الأحداث ليلاً (الصناعة)، (مراجعة) لعام 1948 (رقم 90).

27- وسلطت لجنة حقوق الطفل، في تعليقها العام رقم 16(2013)، الضوء على التزامات الدول فيما يتعلق بأثر قطاع الأعمال التجارية على حقوق الطفل، بما في ذلك الالتزام بأن تشجع الدول وسائط الإعلام، بما يشمل الإعلام الخاص، على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل من قبيل تلك المتعلقة بأنماط الحياة الصحية. وأكدت اللجنة أيضاً ضرورة تنظيم وسائط الإعلام كما ينبغي لحماية الأطفال من المعلومات المؤذية، ولا سيما المواد الإباحية، والمواد التي تجسد العنف أو تعززه، والتمييز والصور الجنسية للأطفال، مع الإقرار بحق الطفل في الحصول على المعلومات وحرية التعبير. ودعت الدول إلى أن تشجع وسائط الإعلام على وضع مبادئ توجيهية تكفل احترام حقوق الطفل احتراماً كاملاً، بما في ذلك حمايته من العنف والصور التي تُديم التمييز، في جميع عمليات التغطية الإعلامية.

28- وأكدت لجنة حقوق الطفل، في تعليقها العام رقم 17(2013) بشأن حق الطفل في الراحة ووقت الفراغ ومزاولة الألعاب وأنشطة الاستجمام والمشاركة في الحياة الثقافية وفي الفنون، ضرورة وضع وإنفاذ سياسات لحماية الطفل وإجراءات وأداب مهنية ومدونات ومعايير خاصة بجميع المهنيين العاملين مع

الأطفال في مجال اللعب والاستجمام والرياضة والثقافة والفنون. ودعت اللجنة أيضاً إلى تحسين المعلومات المقدمة للوالدين والمدرسين وواضعي السياسات لتوعيتهم بالضرر المحتمل المرتبط بالألعاب العنيفة، ووضع استراتيجيات لتعزيز الخيارات الآمنة والجاذبة للأطفال.

## جيم - المخاطر التي يتعرض لها الأطفال

### 1- الصحة، والخصوصية، والسلامة

29- يتعرض الأطفال الذين يؤدون عروضاً في صناعة الترفيه لبيئات تحمل إيحاءات جنسية، وعنيفة، وعدوانية، غير آمنة لنمائهم المتكامل حيث يمكن أن يتعرضوا لاستهلاك المواد المسببة للإدمان<sup>(51)</sup>. ويمكن أن يرتبط خطر الاعتداء الجنسي والجسدي والعاطفي والعنف في مكان العمل ارتباطاً جوهرياً بنماذج الأعمال التجارية، مما يؤثر على الأطفال العاملين في قطاع الترفيه<sup>(52)</sup>. وفي نماذج الأعمال ذات الإيحاءات الجنسية، يسود تقبل التحرش الجنسي في مكان العمل، بما في ذلك من قبل الأطفال، باعتباره "جزءاً من الوظيفة"<sup>(53)</sup>. وصناعة الترفيه تنافسية للغاية تضع ضغوطاً على الأطفال لتحقيق الأهداف المنشودة، مما قد يؤدي إلى زيادة ظواهر القلق والاكتئاب<sup>(54)</sup>. ويمكن أن تتجسد آثار النجومية المبكرة على الأطفال من خلال مجموعة من المشاكل، بما في ذلك الإدمان والاكتئاب واضطرابات في تناول الطعام والمشاكل المالية<sup>(55)</sup>. وهناك عدة حالات حظيت بتغطية إعلامية جيدة في جميع أنحاء العالم بشأن أطفال في صناعة الترفيه يعانون من "صعوبات في التكيف"<sup>(56)</sup>. وكثيراً ما يعاني الأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين من طائفة من الآثار النفسية المنهكة، بما في ذلك الاكتئاب التالي للصدمة وحتى التفكير في الانتحار<sup>(57)</sup>.

30- ثم إن العمل لساعات طويلة، على أساس جداول زمنية غير منتظمة أو في ظروف خطيرة ومن دون تعليم وحماية مناسبين، له تأثير على صحة الأطفال ورفاههم الاجتماعي والعقلي ويؤثر على متابعة الدراسة والأداء الدراسي<sup>(58)</sup>. ويمكن أن تؤدي مشاركتهم في العروض العامة غير اللائقة وحتى العنيفة إلى فقدان القيم<sup>(59)</sup>. وتتعرض سلامة العديد من الأطفال وخصوصيتهم للخطر لأنهم يواجهون مطاردين على الإنترنت أو خارجها، بالإضافة إلى أنه يمكن نشر تفاصيل حياتهم الخاصة بعد استمالتهم واستخدامهم<sup>(60)</sup>.

(51) انظر الورقة المقدمة من السلفادور.

(52) انظر الورقة المقدمة من CLARISSA (عمل الأطفال: العمل - البحث - الابتكار في جنوب، وجنوب-شرق آسيا).

(53) المرجع نفسه.

(54) انظر الورقة المقدمة من جنوب أفريقيا.

(55) Leslie Margaret Anderson, "Myself or someone like me: a review of the literature on the psychological well-being of child actors", *Medical Problems of Performing Artists*, vol. 26, No. 3 (September 2011), pp. 146-149.

(56) انظر، Jessica Krieg, "There's no business like show business: child entertainers and the law", *University of Pennsylvania Journal of Business Law*, vol. 6, No. 2 (2004).

(57) انظر Allison Elizabeth Robb, "Exploring psychological well-being in actors: a qualitative study of professionals and students", thesis, University of Adelaide, 2017 و Roberto Maniglio, "The impact of child sexual abuse on health: a systematic review of reviews", *Clinical Psychology Review*, vol. 29, No. 7 (November 2009), pp. 647-657.

(58) انظر الورقة المقدمة من جنوب أفريقيا.

(59) انظر الورقة المقدمة من السلفادور.

(60) انظر الورقة المقدمة من جنوب أفريقيا.

وتُعتبر صناعة السينما والتلفزيون أرضاً خصبة لأشكال الإيذاء البسيطة وفقاً لنتائج دراسة أجرتها منظمة Sisters Working in Film and Television في عام 2017 خلصت إلى أن صناعة السينما والتلفزيون تميل إلى التطبيع مع أشكال الإيذاء هذه وتمنحها المساحة اللازمة للحدوث<sup>(61)</sup>. ويتفاقم خطر التحرش الجنسي بسبب قواعد اللباس التي تجبر العمال على ارتداء ملابس كاشفة أو خفيفة<sup>(62)</sup>. وتفيد تقارير بأن العديد من الفتيات يتعاطين المخدرات أو الكحول للتخلص من رهاب المسرح<sup>(63)</sup>. وتمثل العلاقات الجنسية مع المديرين جسراً لجلسات اختيار المستخدمين الجدد في فرق الرقص أو لإجراء مقابلات معهم<sup>(64)</sup>.

31- ويمكن أن يؤدي التعرض لتعاطي المواد المسببة للإدمان، سواء أكانت تُستخدم للأغراض الترفيهية أم لزيادة القدرة على التحمل البدني في مواجهة ساعات العمل الشاقة أو للتسامح مع بيئات معينة، إلى التوتر والقلق.

## 2- العقود التعسفية وترتيبات العمل غير الرسمية

32- يمكن أن يؤدي قبول العقود المسيئة والضارة إلى إشراك الأطفال في أنشطة عمل قد تكون محفوفة بالمخاطر بطبيعتها أو يمكن أن تتضمن شروطاً تعوق أعمال حقوقهم بشكل خطير، مثل حقهم في التعليم<sup>(65)</sup>. وتتفاقم أوجه ضعف الأطفال بسبب صغر سنهم وعدم درايتهم بحقوقهم في العمل أو بالقوانين السائدة التي تمنع عمل الأطفال<sup>(66)</sup>. وقد تكون العائلات أو الأوصياء غير مدركين للمخاطر أو يغضون الطرف عنها<sup>(67)</sup> بسبب تمجيد الأنشطة التي يضطلع بها الأطفال، والتي قد تعتبر مربحة أيضاً. ويمكن أن يكون لهذه المواقف أثر سلبي على الجهود الرامية إلى إنقاذ الأطفال وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم. ولما كان قطاع الترفيه يشمل تقديم العروض في السياقات الدولية، يمكن أن يسافر الأطفال خارج وطنهم، مما قد يحرمهم من نظام الدعم الخاص بهم ويعرضهم للاستغلال أو الاعتداء الجنسي.

33- وقد لا يكون ترسيم الحدود في العقود واضحاً فيما يتعلق بالكشف عن الحياة الخاصة للأطفال والمراهقين، بما في ذلك استخدام صورتهم وصوتهم، خارج نطاق سيطرتهم، في أشكال الوسائط المختلفة. وتميل الشركات غير المسجلة والعاملون المستقلون أو العاملون لحسابهم الخاص إلى الامتثال بشكل أقل لقوانين العمل وتدابير الحماية وآليات الانتصاف<sup>(68)</sup>. وفي أسوأ الحالات، قد يعرض المتجرون عقوداً تبدو شرعية في الظاهر ولكنها مليئة بالشروط والأحكام الاستغلالية<sup>(69)</sup>. وقد يجبر الضحايا على توقيع هذه

(61) انظر منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي".

(62) انظر الورقة المقدمة من CLARISSA.

(63) Uganda Youth Development Link.

(64) المرجع نفسه.

(65) انظر الورقتين المقدمتين من السلفادور وجنوب أفريقيا؛ انظر أيضاً Nor Aida Ab Kadir and others, "Protection of best interest: a study on children working in the entertainment industry in Malaysia and their right to education", *Pertanika Journal of Social Sciences & Humanities*, vol. 29, No. S2 (2021), pp. 43-57.

(66) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية - لكسمبرغ.

(67) المرجع نفسه.

(68) انظر منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي".

(69) انظر الورقة المقدمة من جوزيف بوثير.

العقود دون فهم كامل للآثار المترتبة على ذلك بسبب الحواجز اللغوية، بحيث يتلقون أجوراً دون المستوى ويتعرضون لأشكال مختلفة من الإيذاء<sup>(70)</sup>.

34- وأصحاب العمل قادرون على استغلال الأطفال المتقلين بهموم الأسرة أو الذين يتعذر إخضاعهم لنظام الوصاية بشكل فعال، كما هو الحال مثلاً في السياقات التي يتوقع فيها من الأطفال أن يتحملوا مسؤوليات أسرية، بما في ذلك رعاية الوالدين المرضى، أو سداد ديون أسرهم أو تمويل تعليم الأشقاء الأصغر سناً<sup>(71)</sup>.

### 3- الوصم، والتمييز، وأشكال الإيذاء الثانوية

35- يمثل تقبل إيذاء الأطفال والتطبيع معه خطراً كبيراً في حالة الأطفال العاملين في قطاع الترفيه<sup>(72)</sup>. فانهدام الأمن والترهيب والعار وخطر التعرض للتمييز والخوف من الانتقام والتهديدات التي تصدر من المعتدي والآثار السلبية التي قد تترتب عن الإبلاغ بسبب وصمة العار، كلها حواجز تمنع الأطفال الضحايا من الحصول على المساعدة<sup>(73)</sup>. ومن عوامل الخطر أيضاً نظرة المجتمع السلبية للأطفال العاملين في أماكن الترفيه، مثل المطربين أو الراقصين في المطاعم أو الذين يؤدون أدواراً في السيرك أو الجوقات أو العروض المتصلة بالسياحة أو الموضة، وما ينجم عن ذلك من عدم احترام لهم من جانب العملاء، بما في ذلك الشعور بأحقية العلاقة الحميمة معهم<sup>(74)</sup>. وكثيراً ما يرتبط الاعتداء الجنسي على الأطفال في مثل هذه الأماكن بالعار أو الوصم أو السرية أو ثقافة الصمت، حيث يعجز الأطفال عن التحدث عن الاعتداء الجنسي الذي تعرضوا له ويلتزم الوالدون الصمت بشأن خطر تعرض أطفالهم للإيذاء<sup>(75)</sup>.

36- زد على ذلك أن خوف السلطات من جانب الأطفال الضحايا بسبب تصورهم أنهم ارتكبوا مخالفات، ومناخ السرية يثنيان الأطفال الضحايا عن الإبلاغ عن سوء المعاملة ويشكلان حاجزاً أمام العدالة<sup>(76)</sup>، حيث يمكن أن يؤدي الإبلاغ عن الاعتداء والاستغلال الجنسيين إلى آثار مدمرة على المسارات المهنية في صناعة الترفيه. فغالباً ما يواجه الناجون تداعيات خطيرة، مثل التمييز والنكسات المهنية، بما في ذلك الصعوبات في العثور على عمل وحصرهم في قالب معين أو حتى إدراجهم في القائمة السوداء في الصناعة<sup>(77)</sup>. ويواجه الضحايا علاقات متوترة ويتعرضون للوصم بسبب التحدث علناً

(70) المرجع نفسه.

(71) انظر الورقة المقدمة من CLARISSA.

(72) المرجع نفسه.

(73) انظر الورقتين المقدمتين من إسبانيا وبولندا.

(74) المرجع نفسه.

(75) انظر الورقة المقدمة من ألبانيا.

(76) انظر الورقة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(77) انظر منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي". انظر أيضاً Jocelyne A. Scutt, Review of *Catch and Kill: Lies, Spies and Conspiracy to Protect Predators*, by Ronan Farrow; *She Said: Breaking the Sexual Harassment Story That Helped Ignite a Movement*, by Jodi Kantor and Megan Twohey; and *Brave: A Revealing and Empowering Memoir*, by Rose McGowan, *Denning Law Journal*, vol. 32, No.1 (2020).

عن سوء معاملتهم<sup>(78)</sup>. وتؤكد هذه التداعيات ضرورة تهيئة بيئة آمنة وداعمة يشعر فيها الضحايا بالقدرة على كسر حلقة الصمت والتماس العدالة ضد المعتدين عليهم في عالم الترفيه وخارجه.

37- وبالإضافة إلى عدم التصدي لإساءة معاملة الأطفال العاملين في صناعة الترفيه، قد يكون موظفو إنفاذ القانون أيضاً من بين مرتكبي هذه الاعتداءات عن طريق استهلاك منتجات الصناعة أو عن طريق حماية شركات الترفيه من خلال الروابط التي تجمعهم بها<sup>(79)</sup>، مما يؤدي إلى مزيد من الإيذاء ويضاعف حدة الصدمة<sup>(80)</sup>. وفي سياق وسائل التواصل الاجتماعي، يتعرض الأطفال والمراهقون الذين يرسلون أو يتبادلون محتوى جنسيا صريحا عن أنفسهم لمزيد من الإيذاء في بعض الولايات القضائية التي تجرم أفعالهم<sup>(81)</sup>، خاصة عندما تكون سبل العدالة الإصلاحية غير فعالة أو غير متاحة<sup>(82)</sup>. وقد يعاني الأطفال المصابون بصدمات نفسية من صدمات إضافية على أيدي السلطات عندما لا تكون نظم العدالة ملائمة للأطفال أو مراعية للاعتبارات الجنسانية<sup>(83)</sup>.

## دال- المسارات نحو التخفيف من المخاطر

### 1- صياغة الأطر التشريعية والسياسات والمبادئ التوجيهية وتنفيذها

38- من الضروري صياغة وتنفيذ أطر قانونية وسياسات ومبادئ توجيهية لتنظيم صناعة الترفيه من أجل حماية مؤيدي العروض الأطفال. ويجب أن تبدأ هذه الجهود بتحديد النطاق القانوني، مع مراعاة المعايير المقبولة فيما يتعلق بتصوير الأطفال وتمثيلهم وعرض صورهم، والحدود البدنية والمعنوية، ومخاطر العنف أو أخطاره في عالم وسائل الإعلام والترفيه. ويمكن أن تشكل سياسات عدم التسامح مطلقاً إزاء الاستغلال الجنسي والإيذاء والعنف في إطار الخطط الاستراتيجية الوطنية الخاصة بقطاع الترفيه قيمة مضافة. فقد وضعت سلوفينيا، على سبيل المثال، سياسة لمكافحة جميع أشكال الاستغلال، مع مراعاة المعايير والسياق الثقافي<sup>(84)</sup>.

39- ويجب أن تجرم الدول صراحةً جميع أشكال الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم في صناعة الترفيه. ويمكن أيضاً أن تنظم الدول معايير حماية الطفل، وتقرض تطبيقها في جميع الصناعات، وأن تنشئ هيئة تنظيمية معينة لرصد تطبيق هذه المعايير في صناعة الترفيه<sup>(85)</sup>. وفيما يتعلق بالممارسة المتبعة في مختلف الولايات القضائية، تلاحظ المقررة الخاصة أن وزارة العمل تقدم تصاريح العمل للقاصرين في بعض الحالات على أساس كل حالة على حدة. وفي بلغاريا، على سبيل المثال، يمكن إلغاء تصاريح العمل الممنوحة للقاصرين لأسباب تتعلق بالصحة والسلامة<sup>(86)</sup>. وفي إسبانيا، تخضع مشاركة

(78) Angie C. Kennedy and Kristen A. Prock, “‘I still feel like I am not normal’: a review of the role of stigma and stigmatization among female survivors of child sexual abuse, sexual assault, and intimate partner violence”, *Trauma Violence and Abuse*, vol. 19, No. 5 (December 2018)

(79) انظر الورقتين المقدمتين من كاريثاس الهند وCLARISSA.

(80) انظر A/HRC/52/31.

(81) نظر الورقة المقدمة من المركز الأوروبي للقانون والعدالة.

(82) انظر لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25 (2021) بشأن حقوق الطفل فيما يتعلق بالبيئة الرقمية.

(83) انظر الورقة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(84) انظر الورقة المقدمة من سلوفينيا.

(85) انظر الورقتين المقدمتين من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

(86) انظر الورقة المقدمة من بلغاريا.

القاصرين الذين نقل أعمارهم عن 16 عاماً في العروض العامة لترخيص تمنحه وزارة العمل كشرط مسبق لإبرام العقد<sup>(87)</sup>. ويتضمن التشريع الإسباني أيضاً أحكاماً تحظر عمل القاصرين ليلاً أو ساعات إضافية أو أثناء ساعات الدراسة<sup>(88)</sup>.

40- وينبغي أن تشمل الأحكام القانونية التسجيل الإلزامي للكيانات التي تتشط في الصناعة، ووصفاً للواجبات التي تقع على عاتقها فيما يتعلق بمؤدي العروض الأطفال، ومتطلبات التدقيق في بيانات الموظفين<sup>(89)</sup>، وإنشاء آليات للإبلاغ ووسائل للوصول إليها، فضلاً عن حماية المبلغين عن المخالفات. وينبغي وضع إجراءات فيما يتعلق بمؤدي العروض الأطفال، بما في ذلك التدريب على سلامة الطفل، وهاكل للإبلاغ وبروتوكولات خاصة بمعالجة القضايا وبالسفر والمشتريات<sup>(90)</sup>. ففي أيرلندا، على سبيل المثال، يمتد الإطار التشريعي ليشمل وكالات المواهب التي تمثل الممثلين الأطفال. وتتحمل هذه الوكالات المسؤولية عن وضع إجراءات وسياسات لحماية هؤلاء الأطفال من الأذى، بما في ذلك الاعتداء الجنسي<sup>(91)</sup>. ويتعين على هذه الكيانات إجراء تقييم لتحديد مخاطر وقوع الضرر ووضع إجراءات للتخفيف من تلك المخاطر.

41- وفيما يتعلق بتدابير التدقيق في منح التراخيص للكيانات التي تتشط في القطاع، جرّمت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، على سبيل المثال، الامتناع عن طلب الحصول على ترخيص، حسب الاقتضاء، أو عدم الامتثال لشروط الترخيص. ويمكن إدماج نظم الترخيص في سياسات السلطات المحلية المتعلقة بحماية الأطفال في المنطقة المعنية<sup>(92)</sup>. ويمكن لنظم الترخيص هذه أن تجعل الكيانات التي تتشط في القطاع، بما في ذلك المنتجون، مسؤولين عن ضمان حماية جميع الأطفال الذين يشاركون في أداء عمل فني أو نشاط آخر من هذا القبيل وعن التحقق من أن تعليمهم لا يتأثر بهذه الأنشطة<sup>(93)</sup>.

42- وينبغي أيضاً وضع ضمانات تنظيمية صارمة فيما يتعلق بعمل الأطفال في أماكن الترفيه، بما في ذلك، على وجه الخصوص، حظر العمل في وقت متأخر من الليل للتخفيف من المخاطر<sup>(94)</sup>. ويجب اتخاذ تدابير لردع المعتدين المحتملين وتهيئة بيئة يشعر فيها الضحايا بالأمان للإبلاغ عن أبسط الأفعال التي تنتهك حقوقهم<sup>(95)</sup>. وينبغي إزالة الحواجز الإجرائية، بما في ذلك قوانين التقادم المسقط لحق الإبلاغ<sup>(96)</sup>، لتمكين الضحايا من تقديم الشكاوى في أي مرحلة من حياتهم عندما يكونون مستعدين للقيام بذلك.

43- وتشدد المقررة الخاصة على القيمة التي تضيفها القوانين التي تعاقب تحديداً على الاستغلال الجنسي من جانب من يسيئون استخدام منصبهم أو سلطتهم، على النحو المبين في الورقة المقدمة من مقدونيا الشمالية. ويمكن أن تساعد هذه القوانين على إيجاد نظام أقوى لمنع أو مكافحة السلوكيات التي

(87) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(88) المرجع نفسه.

(89) انظر الورقة المقدمة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

(90) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(91) انظر الورقة المقدمة من أيرلندا.

(92) انظر الورقة المقدمة من المملكة المتحدة.

(93) المرجع نفسه.

(94) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(95) انظر الورقة المقدمة من جوزيف بوينر.

(96) انظر الورقة المقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا.

تستهدف استغلال تبعية الأطفال أو ضعفهم. وتجدر الإشارة إلى أن مقدونيا الشمالية تجرّم أيضاً أدوار الوسطاء في الاعتداء الجنسي، بما في ذلك مضاعفة احتمالات تعرض الأطفال وتضخيم المخاطر التي تهددهم، مثلاً من خلال توفير الكحول أو المخدرات أو غيرها من المواد<sup>(97)</sup>، التي تؤدي إلى تفاقم العنف ضد النساء والأطفال في صناعة الترفيه.

44- ويجب أن يخضع جميع العاملين مع الأطفال لواجب الإبلاغ الإلزامي عن الاعتداء الجنسي على الأطفال. ويمكن أن يُضمّن واجب الإبلاغ في السياسات الوطنية. ففي اليابان، على سبيل المثال، تركز خطة منع الجرائم الجنسية ضد الأطفال لعام 2022 على رسالة مفادها أن "الضحايا ليسوا مسؤولين" في محاولة لتثقيف الجمهور وتشجيع الضحايا على الإبلاغ<sup>(98)</sup>. وفي إنكلترا، يرد الإبلاغ الإلزامي ضمن التوصيات الواردة في التقرير النهائي للتحقيق المستقل في حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال، الذي صدر بعد تحقيق استمر سبع سنوات في حالات تقصير المؤسسات في جميع أنحاء إنكلترا وويلز<sup>(99)</sup>.

45- وتشدد المقررة الخاصة على أن تحظر القوانين أي حكم في اتفاق تسوية قانونية لمطالبة تتعلق بالاعتداء أو الاستغلال الجنسي يحول دون الكشف عن المعلومات ذات الصلة<sup>(100)</sup>. ويجب أن تحظر القوانين أيضاً البنود الواردة في الاتفاقات التي تقضي بأن تتخلى الضحية عن أي حقوق إجرائية أو موضوعية أو عن سبل الانتصاف في حالات الاعتداء أو الاستغلال الجنسي<sup>(101)</sup>.

46- ويمكن أن يعكس التنفيذ الفعال للتشريعات من خلال التحقيق، بما في ذلك جمع الأدلة التي تدين مرتكبي أفعال الاعتداء والاستغلال الجنسيين وميسري هذه الأفعال والإبلاغ عن الأدلة التي يتم جمعها، التزاماً بالعدالة والمساءلة<sup>(102)</sup>. وتحقيقاً لهذه الغاية، يمكن أن تكون القضايا، بما في ذلك المحاكمات البارزة، بمثابة أمثلة لردع الآخرين عن استغلال الأطفال<sup>(103)</sup>.

## 2- إقامة شراكات مع أصحاب الأعمال التجارية لتعزيز نماذج الأعمال الآمنة للأطفال

47- يمكن أن تكون مدونات قواعد السلوك والمبادئ التوجيهية أكثر فعالية إذا صُممت ونُفذت بالاشتراك مع أصحاب الأعمال التجارية من خلال تشجيع العلاقة وبناء الثقة وإتاحة فرص لتعليم الأقران على مستوى الأعمال التجارية وتعزيز الشعور بالمسؤولية<sup>(104)</sup>. ويجب أن يراعي أصحاب الأعمال تصور المجتمع لأنشطتهم عند تصميم نماذج أعمالهم. وقد يتعذر على أصحاب الأعمال التجارية فهم مسألة عمل الأطفال في قطاعهم، وقد لا يفهمون أيضاً أن صورة أعمالهم التجارية يمكن أن تكون على المحك إذا كانت الممارسات السائدة تمثل خطراً على الأطفال. ولذلك، ينبغي الاضطلاع بأنشطة التوعية بمشاركة نشطة من رابطات الأعمال التجارية بشأن مواضيع رئيسية مثل رصد إجراءات التوظيف وإدارتها وتنظيمها وبشأن

(97) المرجع نفسه.

(98) انظر الورقة المقدمة من اليابان.

(99) انظر الورقة المقدمة من المملكة المتحدة؛ انظر أيضاً Alexis Jay and others, *The Report of the Independent Inquiry into Child Sexual Abuse* (United Kingdom, 2022).

(100) منظمة العمل الدولية، "موجز سياسات بشأن التحرش الجنسي".

(101) المرجع نفسه.

(102) انظر الورقة المقدمة من مركز الدراسات المتعلقة بالريادة وتعزيز حقوق الإنسان.

(103) المرجع نفسه.

(104) انظر الورقتين المقدمتين من CLARISSA والمؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية - لكسمبرغ.

ضرورة وجود أحكام تنظم المسائل المتعلقة بالسلامة في بيئة العمل<sup>(105)</sup>. وينبغي أن تركز نماذج الإدارة على التخفيف من المخاطر عن طريق إزالة الأماكن التي يحتمل أن يتعرض فيها الأطفال للاستغلال الجنسي، وذلك مثلاً من خلال إنشاء نظام لنقل الأطفال الذين يعملون في قطاع الترفيه للتقليل بأمان من مكان العمل وإليه<sup>(106)</sup>. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يتعاون أصحاب الأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني وسلطات إنفاذ القانون لإيجاد مسارات لحماية الأطفال، بما يتماشى مع نطاق عمل كل منهم.

48- ويمكن أن يساعد بناء شبكات أو إحداث رابطات لأصحاب الأعمال في قطاع الترفيه على دعم آليات المساءلة. ويُعد نهج الأقران ممارسة جيدة يمكن أن تسهل تشكيل هيئة على المستوى الوطني أو اتحاد يعمل بشكل مشترك مع سلطات الإنفاذ المحلية لتحسين المساءلة عبر شبكة أماكن الترفيه<sup>(107)</sup>. وقد يكون من المفيد أيضاً للصناعة أن تضع إرشادات وموارد أخرى لمساعدة العاملين فيها على التعرف على علامات الاعتداء على الأطفال واستغلالهم جنسياً<sup>(108)</sup>. ومن شأن هذه التدابير أن تزيد من مستوى الوعي بالقواعد والحدود والعواقب التي يمكن أن تتجر عن الانتهاكات.

### 3- إعلام مؤيدي العروض الأطفال، وإنقاذهم، ودعمهم

49- يجب إعلام الأطفال الذين يؤدون عروضاً في صناعة الترفيه على النحو الواجب عن طريق التدريب الكافي فيما يتعلق بالعواقب السلبية المحتملة لمشاركتهم في أنشطة معينة<sup>(109)</sup>. ويمكن جعل إجراءات التحقق من الموافقة المستنيرة والحرّة للأطفال عند إتمام هذا التدريب إلزامية<sup>(110)</sup>. وينبغي تنظيم حملات توعية في المدارس ومن خلال نشر المواد الإعلامية في المناطق التي يتجمع فيها الأطفال والشباب<sup>(111)</sup>.

50- وكما أكدت المقررة الخاصة في تقريرها عن الأخذ بنهج عملي لمعالجة مسألة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً<sup>(112)</sup>، ينبغي أن تشمل التدابير الوقائية وبناء قدرة الأطفال على الصمود توجيه الرسائل الضرورية للأطفال بشأن حقوقهم بطريقة تراعي سنهم حتى يتمكنوا من اتخاذ قرارات مستنيرة ومسؤولة. ففي الجمهورية الدومينيكية، على سبيل المثال، يقدم برنامج شامل لتطوير المهارات الحياتية والتوعية بالصحة الجنسية معلومات للأطفال والمراهقين عن المخاطر التي يمكن أن تضر بسلامتهم البدنية والعاطفية؛ وعن الممارسات والسلوكيات الجنسية؛ والعنف الجنساني والتطبيع مع هذه الظاهرة في المجتمع. كما يقترح البرنامج مجموعة من الأدوات لمنع سوء المعاملة<sup>(113)</sup>. ويوفر برنامج التنشئة الإيجابية في الجمهورية الدومينيكية التدريب للوالدين وغيرهم من مقدمي الرعاية على التعرف على الإشارات التي تحذر من خطر سوء المعاملة والعنف لدعم رفاه الأطفال<sup>(114)</sup>.

(105) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(106) انظر الورقة المقدمة من CLARISSA.

(107) المرجع نفسه.

(108) انظر الورقة المقدمة من أيرلندا.

(109) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(110) المرجع نفسه.

(111) المرجع نفسه.

(112) A/HRC/49/51.

(113) انظر الورقة المقدمة من الجمهورية الدومينيكية.

(114) المرجع نفسه.

51- وتسلسل المقررة الخاصة الضوء على أهمية إجراءات الإبلاغ المراعية للأطفال، ووجود نظام شامل للإحالة، والأخذ بنهج يركز على الضحايا لمعالجة الشواغل التي يمكن أن تمنع الأطفال من الإبلاغ، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالخصوصية<sup>(115)</sup>. ولتعزيز ثقافة الإبلاغ والشفافية، ينبغي تجنب الاعتماد المفرط على الإبلاغ الذاتي من جانب الأطفال الضحايا، وينبغي إعطاء الأولوية للنهج الاستباقية التي تركز على الكشف عن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزالتها<sup>(116)</sup>. ويجب أن توفر الكيانات التي تنشط في الصناعة إمكانية الوصول إلى الخطوط الهاتفية للمساعدة<sup>(117)</sup> أو خطوط الاتصال المباشر التي تحافظ على السرية ويعمل بها مستشارون مدربون يمكنهم تقديم الدعم الفوري للأطفال الضحايا في صناعة الترفيه وأن تعرّف بهذه الخدمات وتيسر الوصول إليها. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى مثالين من جنوب أفريقيا، بتعلق الأول بخط الاتصال المباشر الوطني للإبلاغ عن حالات الاتجار بالأطفال، والثاني بخط الاتصال المباشر التابع لمجلس الأفلام والنشر والمخصص للإبلاغ عن الانتهاكات عبر الإنترنت<sup>(118)</sup>.

52- ويحتاج العديد من الأطفال الضحايا إلى أماكن آمنة يمكنهم فيها الحصول على رعاية شاملة بعيداً عن المكان الذي وقعوا فيه ضحايا<sup>(119)</sup>. ويجب تخصيص الموارد اللازمة للغرض، بما في ذلك الدعم القانوني والتمثيل القانوني، والمأوى<sup>(120)</sup>، والعلاج، والدعم بين الأقران، وخدمات المشورة التي تلبى احتياجات ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين. وتسلسل المقررة الخاصة، في تقريرها عن الأخذ بنهج عملي لمعالجة مسألة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً<sup>(121)</sup> وعن توفير الجبر للأطفال ضحايا البيع والاستغلال الجنسي والناجين منهما<sup>(122)</sup>، الضوء على نموذج بارناهُوس (*Barnahus*) الذي يقدم الدعم والمساعدة للأطفال، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بعقد جلسات استماع وفقاً لمتطلبات إجراءات المحاكم في بيئة ملائمة للأطفال، على غرار الممارسة المشار إليها في الورقة المقدمة من سلوفينيا.

#### 4- تنفيذ تدابير الرقابة والمساءلة

53- من شأن وضع أحكام للرقابة والمساءلة ضماناً لتنفيذ تدابير الحماية أن يعزز نطاق هذه التدابير بالنسبة إلى الأطفال المعرضين للخطر في صناعة الترفيه. ويمكن إنشاء آلية مستقلة للرقابة والمساءلة من قبل هيئة أو لجنة تنظيمية خاصة بالصناعة تقوم برصد الالتزام باللوائح ذات الصلة وإنفاذه. وينبغي اتخاذ تدابير لزيادة فعالية الأنشطة التي يضطلع بها مفتشو العمل أثناء أدائهم لعملهم العادي، بما في ذلك في الأماكن التي يعمل فيها الأطفال، التي تشمل مؤسسات الترفيه والمكاتب التابعة للقطاع<sup>(123)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، يجب وضع وتنفيذ إجراءات خاصة بالمبلغين عن المخالفات<sup>(124)</sup>.

(115) المرجع نفسه.

(116) المرجع نفسه.

(117) انظر الورقتين المقدمتين من بلغاريا وجنوب أفريقيا.

(118) انظر الورقة المقدمة جنوب أفريقيا.

(119) انظر A/HRC/49/51.

(120) انظر الورقة المقدمة من المملكة العربية السعودية.

(121) A/HRC/49/51.

(122) A/HRC/52/31.

(123) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(124) انظر الورقة المقدمة من أيرلندا.

54- وفي المملكة المتحدة، على سبيل المثال، تشترط دائرة الكشف والمنع الكشف عن السجلات الجنائية ذات الصلة لدعم قرارات التوظيف المستتيرة ومنع أي قرارات توظيف تشكل خطراً على الأطفال<sup>(125)</sup>. وتصدر الدائرة أيضاً وثائق توجيهية قطاعية تحدد مسؤوليات الجهات التي تضطلع بالأنشطة الخاضعة للتنظيم التي تشمل الأعمال التجارية التي تستخدم الأطفال، بما في ذلك الواجب القانوني بإبلاغ الدائرة بالشواغل ذات الصلة بالموظفين. وتُعطى الأولوية أيضاً لتبادل المعلومات مع هيئات التفتيش والهيئات التنظيمية ذات الصلة<sup>(126)</sup>. وبالمثل، يُحظر على الشركات والكيانات الأخرى في إسبانيا توظيف الأشخاص المدرجة أسماؤهم في السجل المركزي لمرتكبي الجرائم الجنسية وجرائم الاتجار بالبشر في أي مهنة أو تجارة أو أنشطة تنطوي على اتصال منتظم مع القاصرين<sup>(127)</sup>.

55- وتسلط المقررة الخاصة الضوء على أهمية إنشاء آليات رصد للتحقق من مدى التقيد بالتدابير والأحكام القائمة التي تنظم عمل الأطفال في قطاع الترفيه<sup>(128)</sup>. وفيما يتعلق بالاعتداء والاستغلال الجنسيين لمؤدي العروض أو المؤثرين في وسائل التواصل الاجتماعي، على وجه التحديد، يمكن إنشاء آلية تحكيم وطنية مستقلة لتيسير الإبلاغ عن خطاب الكراهية أو تصوير أعمال العنف أو التهديدات<sup>(129)</sup>. ويمكن تنفيذ الآليات المؤسسية للتحقيق في الشكاوى وإجراء عمليات التفتيش وإصدار العقوبات أو الجزاءات في حالة عدم الامتثال للمعايير المتعلقة بحماية الأطفال تنفيذاً فعالاً من قبل موظفين مدربين تدريباً كافياً.

56- وينبغي أن تجري سلطات إنفاذ القانون عمليات تفتيش منتظمة لأماكن الترفيه التي يعمل فيها أطفال، وأن تضطلع في نفس الوقت بأنشطة تهدف إلى مراقبة الأوصياء على هؤلاء الأطفال أو والديهم. ففي أوزبكستان، على سبيل المثال، أنجز مسح امتد ثمانية أشهر للتعرف على الطلاب الذين ينشطون في أماكن الترفيه ونوادي الإنترنت. ونتيجة لذلك، اتخذت بموجب قانون المسؤولية الإدارية إجراءات شملت 1 574 مؤسسة من مؤسسات الترفيه تبيّن أنها تسمح للقاصرين بقضاء الليل في تلك الأماكن<sup>(130)</sup>. وأُلقيت المسؤولية بموجب القانون المذكور على 37 863 من الوالدين أو الأوصياء<sup>(131)</sup>.

## 5- التثقيف، والتوعية، والتدريب، وبناء القدرات

57- ينبغي توسيع نطاق برامج التثقيف والتوعية الشاملة لتثقيف المهنيين العاملين في هذا القطاع بشأن الحدود السلوكية المنطبقة على مؤدي العروض الأطفال، وسن الرضا، ووسائل الإبلاغ. وينبغي تثقيف الموظفين والعاملين المستقلين على حد سواء تثقيفاً جيداً بشأن العواقب السلبية التي يتعرض لها الأطفال من جراء الاعتداء والاستغلال الجنسيين، بالإضافة إلى فهم ما يتعرضون له هم بصفتهم موظفين من تهم بموجب القوانين المدنية والجنائية والآثار المحتملة على حياتهم المهنية<sup>(132)</sup>. وتشدد المقررة الخاصة أيضاً على أهمية تثقيف الوالدين الذين يدفعون بأطفالهم إلى صناعة الترفيه أو يتولون

(125) انظر الورقة المقدمة من المملكة المتحدة.

(126) المرجع نفسه.

(127) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(128) المرجع نفسه.

(129) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(130) انظر الورقة المقدمة من أوزبكستان.

(131) المرجع نفسه.

(132) انظر الورقتين المقدمتين من بولندا واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا.

إدارة أعمالهم بشأن المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها أطفالهم وبأهمية إعطاء الأولوية لمصالح الطفل الفضلى وحقهم في الاستماع إليهم في كل قرار يُتخذ نيابة عنهم.

58- وينبغي وضع برامج للمساعدة على تهيئة بيئة يشعر فيها الضحايا بالراحة للتحدث علانية، بيئة تردع المعتدين المحتملين عن الانخراط في سلوك مسيء. ففي ألبانيا، تنظّم سنوياً أنشطة توعية وطنية في تشرين الثاني/نوفمبر بشأن الاعتداء على الأطفال واستغلالهم جنسياً. وتشمل هذه الأنشطة تعزيز ثقافة تشجع المرء على رفع صوته والإبلاغ عن الانتهاكات<sup>(133)</sup>. وعلى الصعيد المحلي، ينظم العاملون في مجال حماية الطفل اجتماعات لتبادل المعلومات مع الأطفال والوالدين والمهنيين لإذكاء الوعي بشأن سوء المعاملة وسبل منعها وتدريب الأطفال على كيفية حماية أنفسهم في حالات الخطر والإبلاغ عن أي اعتداء يتعرضون له<sup>(134)</sup>.

59- وينبغي تنفيذ حملات للتوعية، بما في ذلك عن طريق الإنتاج المسرحي، والبرامج الإذاعية، والأنشطة الرياضية، والمنتديات التي تُعقد في الأحياء والمدارس والجامعات<sup>(135)</sup>. ويمكن لهذه الحملات أن تعلم المهنيين العاملين في هذا المجال، والأطفال المعرضين للخطر، والوالدين والأوصياء، والمجتمع المحلي الأوسع نطاقاً الكيفية التي يمكن بها التعرف على المخاطر والسلوكيات والمواقف التي ينطوي عليها الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً وعلامات سوء المعاملة، ويمكن أن تشجع على الإبلاغ، بما في ذلك داخل صناعة الترفيه<sup>(136)</sup>. ويمكن أيضاً أن تحد هذه الجهود من الوصم وأن تعزز فهم المجتمعات المحلية واستخدامها للخدمات التي تستهدف الأطفال الضحايا وأسرهم.

60- وينبغي تحديد الهياكل الرسمية وغير الرسمية لصناعة الترفيه على حد سواء بهدف تعزيز قدرة سلطات إنفاذ القانون على التعرف على الأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين في هذه الصناعة واكتشافهم وإنقاذهم<sup>(137)</sup>.

61- وينبغي تعزيز الوعي بالمخاطر والسلوكيات والمواقف السائدة في صناعة الترفيه<sup>(138)</sup>، بما في ذلك بين الجهات الفاعلة الرئيسية في حياة الطفل، مثل الوالدين والأسر، من أجل منع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في هذه الصناعة. وتسلط المقررة الخاصة الضوء على مجموعة السياسات العاجلة لمنع العنف الجنسي ضد الأطفال والشباب في اليابان، التي تتضمن تدابير لتعزيز الإنفاذ فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الأطفال في إطار علاقات العمل والعلاقات بين المعلمين والطلاب، وتوفر خدمة استشارية للأشخاص الناشطين في ميداني الثقافة والفنون فيما يتعلق بحسن سير أنشطتهم<sup>(139)</sup>.

62- وتشجع المقررة الخاصة على وضع أنظمة تلزم المؤسسات التجارية، عند تنظيم مناسبة يشارك فيها أطفال، بتقديم معلومات عن أنشطتها وتسمح بالتحقق من أن مواد إنتاجها ليست نتاجاً لأي شكل من أشكال استغلال الأطفال أو الاعتداء عليهم<sup>(140)</sup>. ففي أيرلندا، ينص قانون الأطفال أولاً لعام 2015 على أن تقدم الشركات المعنية بياناً خطياً يتعلق بحماية الطفل، يغطي مجالات التعليم والبحث والتدريب

(133) انظر الورقة المقدمة من ألبانيا.

(134) المرجع نفسه.

(135) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(136) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(137) انظر الورقة المقدمة من غينيا.

(138) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(139) انظر الورقة المقدمة من اليابان.

(140) انظر الورقة المقدمة من أيرلندا.

والأنشطة الثقافية والترفيهية والترفيهية والاجتماعية والبدنية، تؤكد فيه أن الطفل أو الشاب الذي يشارك في أي من هذه الأنشطة التي تنظمها الشركة في مأمن من الأذى<sup>(141)</sup>. ويمكن لمنتجات أعمال الترفيه، مثل الإنتاج المسرحي، أن يعززوا دورهم في التوعية بتقديم بيان إخلاء المسؤولية في بداية كل عرض يؤكدون فيه عدم تعرض أي طفل للأذى أو الاستغلال أثناء إعداد العرض<sup>(142)</sup>. ويمكن أن تساعد هذه الرسائل في تدعيم رسائل الحملات العامة الأخرى المتعلقة بحماية الطفل.

## 6- الاستفادة من الضمانات التقنية في الفضاء الإلكتروني

63- يجب أن تكثف الصناعة الرقمية جهودها الاستباقية للكشف عن الانتهاكات من أجل مواجهة الأبعاد الإلكترونية لبيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والاعتداء الجنسي على الأطفال في صناعة الترفيه. وتُعد المبادئ الطوعية لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت<sup>(143)</sup>، التي وضعتها أستراليا وكندا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة وأطلقت في عام 2020، مساهمة هامة في الممارسات الجيدة. وقد اعتمدت المبادئ الـ 11، التي تشمل الوقاية والإبلاغ، من قبل شركات التكنولوجيا الكبرى، بما في ذلك Google و Meta (المعروفة سابقاً باسم Facebook) و Microsoft و Roblox و Snapchat و X (المعروفة سابقاً باسم Twitter). وبالإضافة إلى المبادئ الطوعية، تؤيد المقررة الخاصة الاقتراح الداعي إلى إنفاذ معايير عالمية تفرض شروط المساءلة على مقدمي الخدمات<sup>(144)</sup>. وينبغي الترويج على نطاق واسع في صناعة وسائط الإعلام الإلكترونية لتطبيق تدابير التحقق من العمر على الإنترنت، حيث ينطوي استخدام خدمة من الخدمات المتاحة على الإنترنت، بما في ذلك محتواها، على مخاطر بالنسبة إلى القاصرين<sup>(145)</sup>.

64- وتشدد المقررة الخاصة على أهمية التعاون بين الجهات المعنية الوطنية والدولية في الجهود المتعلقة بالمنصات الإلكترونية، على النحو المبين في الدراسة المواضيعية بشأن معالجة إمكانية تعرض الأطفال للبيع والاستغلال الجنسي في إطار أهداف التنمية المستدامة<sup>(146)</sup>. ومن الخطوات الجديرة بالذكر اتفاق التعاون الموقَّع في عام 2023 بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة<sup>(147)</sup>. ويحدد الاتفاق، الذي يمكن تكراره من جانب الجهات المعنية الأخرى، تدابير لدعم إنشاء وحدات أو أفرقة متخصصة للتحقيق في استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً عبر الإنترنت؛ وتعزيز وتيسير إقامة روابط أفضل بين أجهزة إنفاذ القانون والخدمات الاجتماعية وغيرها من مقدمي الخدمات للضحايا؛ والنهوض بالتدريب والتطوير المهني المنهجي في مجال تحديد هوية الضحايا والجناة، والأدلة الجنائية الرقمية لاستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً عبر الإنترنت؛ وإجراء المقابلات على نحو يراعي خصوصيات الأطفال ويركز على الناجين؛ واستخدام قاعدة البيانات الدولية عن الاستغلال الجنسي للأطفال.

(141) المرجع نفسه.

(142) انظر الورقة المقدمة من كاريتاس الهند.

(143) متاحة على الرابط <https://www.weprotect.org/wp-content/uploads/11-Voluntary-principles-detailed.pdf>.

(144) انظر الورقة المقدمة من المركز الأوروبي للقانون والعدالة.

(145) المرجع نفسه.

(146) انظر A/77/140.

(147) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا. انظر أيضاً <https://www.interpol.int/en/News-and-Events/News/2023/INTERPOL-and-UNICEF-sign-cooperation-agreement-to-address-child-sexual-exploitation-and-abuse>.

انظر الورقة المقدمة من إسبانيا. انظر أيضاً <https://www.interpol.int/en/News-and-Events/News/2023/INTERPOL-and-UNICEF-sign-cooperation-agreement-to-address-child-sexual-exploitation-and-abuse>.

## 7- تعزيز التعاون بين الجهات المعنية المتعددة وتمكين المنظمات غير الحكومية

65- ينبغي تعزيز التعاون بين وكالات إنفاذ القانون والخبراء والمهنيين ووسائل الإعلام والمدافعين عن الأطفال الضحايا من أجل تعزيز وصول الأطفال الضحايا إلى العدالة<sup>(148)</sup>. وينبغي تشجيع الشراكات بين الجهات المعنية في الصناعة وعلماء النفس والمعالجين والأخصائيين الاجتماعيين المتخصصين في العمل مع الأطفال ضحايا الاعتداء الجنسي. وينبغي تشجيع اتفاقات التعاون عبر الحدود لدعم مبدأ عدم التمييز، ووضع حد للممارسة الاستغلالية المتمثلة في استخدام عمالة الأطفال الرخيصة، والتحقق من تطبيق معايير حماية منسقة<sup>(149)</sup>.

66- ويمكن أن تساعد الالتزامات والمواثيق التي توضع بالاشتراك مع الحكومة على الصعيدين الوطني والمحلي ومع القطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية على تشجيع العمل المشترك بشأن منع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في قطاع الترفيه<sup>(150)</sup>. وفي حين يمكن للمنظمات الدولية ذات الصلة أن تقدم الدعم المالي والخبرة الفنية بشأن المعايير التقنية<sup>(151)</sup>، فإن التعاون مع الجهات المعنية في الصناعة، بما في ذلك شركات الإنتاج ووكالات اختيار مؤدي العروض والنقابات، من شأنه أن يفضي إلى إقامة نظام أكثر دعماً للأطفال. ثم إن نقل المعارف المحصلة داخل صناعة الترفيه من خلال إشراك أصحاب أماكن الترفيه والعاملين فيها مباشرةً وتطوير نماذج دعم الأقران، يمكن أن يوضح أدوار ومسؤوليات الجهات المتدخلة في منع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً.

67- وتشدد المقررة الخاصة على الدور الهام الذي يمكن أن تؤديه منظمات المجتمع المدني في التوعية بالآثار الضارة للاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه ورصد هذه الآثار والإبلاغ عنها وفي تقديم الدعم للأطفال الضحايا وأسرهم<sup>(152)</sup>. ويمكن أيضاً أن تنفذ هذه المنظمات مشاريع بشأن حماية الطفل تهدف إلى توعية الضحايا بهيكل الدعم المتاحة على الصعيد المحلي وبحقهم في المطالبة بالدعم، لأنه قد يصعب الوصول إلى هذه المعلومات<sup>(153)</sup>.

## رابعاً - استنتاجات وتوصيات

### ألف - الاستنتاجات

68- يجب إيلاء اهتمام عاجل للاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه بغية وضع التدابير والممارسات اللازمة لمكافحة هذه الآفة. ويجب وضع قواعد ومبادئ واضحة لا يجوز خرقها تستند إلى مصالح الطفل الفضلى وتثبيتها في صناعة الترفيه المنتشرة في جميع البلدان. ويجب تحديد ومعالجة النظم والهياكل التي تشجع الاعتداء الجنسي على الأطفال في صناعة الترفيه وديناميات السلطة المتأصلة في العلاقة بين الجناة المحتملين ومؤدي العروض الأطفال

(148) انظر الورقة المقدمة من إسبانيا.

(149) انظر الورقة المقدمة من كارتاس الهند.

(150) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(151) انظر الورقة المقدمة من كارتاس الهند.

(152) المرجع نفسه.

(153) انظر الورقة المقدمة من المؤسسة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية - لكسمبرغ.

الطموحين، لأنها تشكل عوامل رئيسية في إدامة الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في هذه الصناعة.

69- ويمكن وضع حد للتطبيع مع الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه عن طريق التنفيذ الصارم لسياسة عدم التسامح إطلاقاً مع الذين يستغلون أوجه ضعف مؤدي العروض الأطفال من خلال ممارسة سلطتهم أو نفوذهم وتعزيز بيئة يشعر فيها الأطفال وجميع الجهات المعنية الأخرى بالأمان وتتاح فيها الأدوات التي تمكن من اللجوء إلى العدالة وتحقيق المساءلة. ويجب أن تعمل سلطات إنفاذ القانون بشكل منهجي على قطع العلاقة بين قنوات الاتجار والأعمال التجارية التي تعمل تحت ستار قطاع الترفيه للحد من تعرّض الأطفال الضعفاء المتضررين من النزاع والعنف والنزوح القسري. وينبغي بذل جهود مكثفة داخل الصناعة للقضاء على الممارسات والمعايير، بما في ذلك المعايير الجنسانية الضارة، التي تديم الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً.

70- ويجب وضع أطر قانونية وسياسات ومبادئ توجيهية لحماية صحة الأطفال في صناعة الترفيه وسلامتهم وخصوصيتهم. ويجب إصلاح الترتيبات التعاقدية وترتيبات العمل لمواءمتها مع قوانين العمل الدولية الرامية إلى تمكين الأطفال وحمايتهم من سوء المعاملة والخوف والوصم والتمييز. ويمكن أن يؤدي جمع البيانات وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي بشأن حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال في صناعة الترفيه أدواراً حاسمة في سد أي فجوات في نطاق الولاية القضائية وفي تعزيز الجهود الرامية إلى تقديم الجناة إلى العدالة. وفي حين أن قطاع الأعمال التجارية قد وضع بعض الممارسات الجيدة، يجب تسريع الجهود لإقامة شراكات قوية بين الجهات المعنية المتعددة، وإذكاء الوعي وبناء القدرات لحماية الأطفال في جميع مجالات الفن والثقافة والترفيه، بما في ذلك عبر الإنترنت.

## باء - التوصيات

71- تقدم المقررة الخاصة التوصيات التالية من أجل القضاء على الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً في صناعة الترفيه:

### 1- الإطار القانوني

(أ) التصديق على جميع الصكوك الإقليمية والدولية ذات الصلة وتنفيذها، ولا سيما البروتوكول الاختياري والصكوك التالية لمنظمة العمل الدولية: اتفاقية الحد الأدنى لسن الاستخدام، 1973 (رقم 138)، واتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال، 1999 (رقم 182)، واتفاقية القضاء على العنف والتحرش في مكان العمل، 2019 (رقم 190)، والتوصية المتعلقة بمكافحة العنف والتحرش، 2019 (رقم 206)، واتفاقية تقييد العمل الليلي للأطفال والأحداث (المهين غير الصناعية)، 1946 (رقم 79)، واتفاقية عمل الأحداث ليلاً (الصناعة)، (مراجعة)، 1948 (رقم 90)؛

(ب) تنفيذ الضمانات ورصدها، بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والمدونة العالمية لأخلاقيات السياحة، ومدونة قواعد السلوك لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي في السفر والسياحة؛

(ج) وضع أطر قانونية شاملة من خلال سن قوانين جديدة تحظر وتجرم جميع أشكال بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والأعمال الخطرة أو أسوأ أشكال العمل من حيث صلتها بصناعة الترفيه، أو إصلاح القوانين القائمة؛

(د) تحديد قواعد ووضع حدود لأنشطة عمل مؤدي العروض الأطفال، بما في ذلك ما يتعلق بطبيعة هذه الأنشطة والظروف التي تنفذ فيها، مع حماية حقوق الأطفال المتعلقة بالدعاية والعقود والخصوصية والعمل؛

(هـ) ضمان التسجيل الإلزامي لجميع شركات الترفيه وإنشاء رابطات يمكنها تنسيق مواءمة المعايير وتنفيذ الممارسات المتعلقة بسلامة الأطفال في صناعة الترفيه، بما في ذلك في أماكن الترفيه؛  
(و) وضع مدونات سلوك مدعومة من الصناعة للموظفين والعلماء في صناعة الترفيه تضمن إنفاذ السلوكيات المناسبة على أساس يومي في الأماكن التابعة للأعمال التجارية؛

(ز) التحقق من أن الأطر القانونية تتصدى للاتجار بالأطفال، بما في ذلك من خلال الوسائل الرقمية، بتضمين قانون العقوبات أحكاماً تنص على معاقبة الجناة بما يتناسب مع خطورة جرائمهم؛

(ح) التحقق من أن الإطار القانوني يشمل ويحكم جميع الوسطاء الذين يعملون في صناعتي السياحة والترفيه، بما في ذلك الموردون والمتاجرون والميسرون وقطاع التمويل والتكنولوجيا؛  
(ط) وضع مبادئ توجيهية لزيادة الوعي داخل الأعمال التجارية وبين المهنيين والموظفين في القطاع؛

(ي) مطالبة المهنيين العاملين في هذا المجال بتوقيع مدونة قواعد سلوك تتضمن أحكاماً لحماية الطفل كشرط للتوظيف والتقييد بالمدونة؛

(ك) وضع إجراءات إلزامية تتعلق بالتحري عن السوابق بالنسبة إلى أي عمل من الأعمال التي تنطوي على الاتصال بالأطفال؛

(ل) إنشاء آلية للرقابة والرصد داخل صناعة الترفيه وآلية للإبلاغ الإلزامي تفرض التزاماً قانونياً على جميع العاملين في الصناعة، بمن في ذلك المقاولون، بإعلام السلطات المختصة بالحالات التي يشتبه في أنها تنطوي على الاعتداء الجنسي على الأطفال؛

(م) إنشاء آليات رصد داخل مفتشيات العمل ووضع تدابير كافية لتدريب الموظفين على التعرف على حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال والإبلاغ عنها، بما في ذلك ما يتعلق بظروف العمل والمخاطر المحتملة على الأطفال في كل من قطاعي الترفيه الرسمي وغير الرسمي؛

(ن) إنشاء نظم رصد وآليات إبلاغ يسهل الوصول إليها داخل مؤسسات التعليم والفنون والثقافة، وزيادة الوعي بمسألة الاعتداء الجنسي على الأطفال في سياق العلاقات بين المعلم والطالب وبين الأقران.

## 2- تقاسم المعارف، والتوعية، وبناء القدرات

(أ) توفير التدريب لمؤدي العروض الأطفال والديهم ولمديري ومروجي هذه العروض على معايير الصحة والسلامة، وترتيبات العمل، بما في ذلك الحد الأقصى لعدد ساعات العمل، والقواعد المتعلقة باستمرارية التعليم، والمخاطر التي يتعرض لها الأطفال، وسبل الإبلاغ، مثل خطوط الاتصال للمساعدة؛

(ب) تعزيز دور المبلغين عن المخالفات على مستوى المجتمع المحلي وتوفير ضمانات قوية في إطار نظام حماية المبلغين عن المخالفات والشهود للأفراد الذين يبلغون عن سوء السلوك من

أجل ضمان سلامة الذين يكشفون عن معلومات حول الاعتداء الجنسي أو التحرش الجنسي أو السلوكيات غير المشروعة الأخرى؛

(ج) تمكين الوالدين والأوصياء وتوعيتهم فيما يتعلق بالمسؤوليات الوالدية، وحقوق الأطفال، والسلوكيات غير المشروعة، وآليات الإبلاغ عن الانتهاكات؛

(د) تطوير ونشر حملات إعلامية باستخدام مواد سمعية بصرية تصور وتعزز المعايير والقيم المتعلقة بحماية الأطفال وتوضح الحدود المسموح بها لتصويرهم في قطاع الترفيه؛

(هـ) تضمين المناهج والمواد التعليمية في الجامعات والمدارس التي تتقف العاملين في صناعة الترفيه مستقبلاً، بمن فيهم الفنانون والمهنيون العاملون في السينما والمسرح، برامج توعية بشأن الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً؛

(و) توفير التدريب لتعزيز قدرات الأخصائيين، بمن فيهم الأخصائيون الاجتماعيون والأطباء النفسيون والمعالجون والمعلمون وموظفو إنفاذ القانون، حسب الاقتضاء، على التعرف على حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً وكشفها والتحقيق فيها على نحو فعال، وإنقاذ الضحايا ومقاضاة الجناة ومعاقبتهم؛

(ز) إجراء تحقيقات ملائمة للأطفال، مع تهيئة غرف مخصصة للأطفال ولموظفيهم مدربين تدريباً خاصاً، حيث يمكن للأطفال الإدلاء بشهادتهم من دون خوف أو ضغط؛

(ح) إجراء تدريب داخل قطاع القضاء على الأضرار التي تلحق بالأطفال الضحايا، بما في ذلك صحتهم العقلية، وعلى الأضرار المعنوية وتنفيذ التدابير المناسبة لتوفير التعويض والدعم النفسي وإعادة التأهيل للأطفال الضحايا؛

(ط) التحقق من أن الخطط والسياسات الوطنية والجهود الإنمائية تستهدف منع الفقر والعنف والتهميش والاتجار وعمل الأطفال والتشريد القسري والقضاء على هذه الظواهر.

### 3- الوصول إلى العدالة والخدمات

(أ) إنشاء نظم إحالة شاملة ويسهل الوصول إليها من قبل الأفراد والمؤسسات والأعمال التجارية وسلطات إنفاذ القانون وضمان استخدامها من خلال تعزيز التعاون بين نظام العدالة والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى في مجالات حماية الطفل وتعليمه وصحته والجهات المتدخلة الأخرى في القطاع الخاص؛

(ب) ضمان حصول الأطفال المطلوب منهم المشاركة في إجراءات العدالة الجنائية على سبل الدعم والمشورة المناسبة لأعمارهم والمراعية لنوع جنسهم وخصوصياتهم لمساعدتهم في جميع مراحل الإجراءات؛

(ج) توفير ضمانات تُجنّب الإيذاء الثانوي عندما يسعى الضحايا إلى اللجوء إلى العدالة، وإزالة الحواجز الإجرائية، بما في ذلك قوانين التقادم، التي يمكن أن تمنع الضحايا من الظهور وتيسير الوصول إلى آليات تقديم الشكاوى والإبلاغ التي تراعي خصوصيات الطفل؛

(د) توفير خدمات وموارد علاجية تستند إلى المعارف اللازمة للتعامل مع الصدمات لتعزيز شفاء الأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين، بما في ذلك توفير الرعاية والتعافي وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج والدعم بين الأقران؛

(هـ) توفير خدمات الصحة العقلية المتخصصة التي يمكن الوصول إليها للأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين، وتعزيز ثقافة التعاطف والتفاهم التي تدعم الترتيبات المستدامة الطويلة الأجل للحد من خطر تكرار الصدمة؛

(و) ترسيخ ودعم عمل المنظمات غير الحكومية والمدافعين عن الأطفال الضحايا والناشطين المتفانين، بهدف توفير الدعم والخدمات المتخصصة للأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين.

#### 4- البحث والتعاون

(أ) إجراء بحوث لتوفير بيانات شاملة وقائمة على الأدلة تسترشد بها السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى حماية احتياجات الأطفال في صناعة الترفيه وتليبيتها؛

(ب) تعزيز التعاون الدولي، على النحو المطلوب بموجب البروتوكول الاختياري، من خلال تبادل وتحديث المعلومات المتعلقة بالأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين والجناة لدعم الشراكات وأطر التعاون والتحالفات بين البلدان والمنظمات الدولية والشركاء في التنمية؛

(ج) تعزيز الاتفاقات الثنائية والإقليمية وغيرها من أنواع الاتفاقات لضمان توافق جميع الأحكام، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالأبعاد الرقمية لصناعة الترفيه، التي تتجاوز حدود الولاية القضائية، مع معايير القانون الدولي للعمل ومبادئ عدم التمييز ومصالح الطفل الفضلى؛

(د) وضع بروتوكولات عابرة للحدود وإنشاء أطر للحماية والاستجابة والعقاب لمكافحة ما يتعرض له الأطفال من اعتداء واستغلال جنسيين عبر الحدود الوطنية ومعالجة الطبيعة عبر الوطنية لهذه الجرائم داخل صناعة الترفيه.